من الزمن، لتعود إلى استعمالها مرة أخرى بعد فترة قصيرة من نشوب الحرب. وفي هذه المرحلة، استعملت الأنظمة، أساساً، ضد اليهود في فلسطين، خصوصاً بعد أن بدأت منظمة ليحي (جماعة شتيرن) نشاطها ضد البريطانيين هناك، لتتبعها في آخر سنوات الحرب منظمة اتسل (الأرغون) ثم لتتبعهما بعد انتهاء الحرب، منظمة الهاغاناه. وفي هذه الأثناء، استمر تطوير تلك الأنظمة وتعديلها وادخال الاضافات عليها، حتى نشرت مجدداً سنة ١٩٤٥ بالصيغة التي لاتزال قائمة حتى اليوم. ولكن السلطات البريطانية ادخلت نحو ٤٠ تعديلاً جديداً على الأنظمة بعد نشرها أيضاً، خلال السنوات ١٩٤٥ - ١٩٤٨.

فرض الحكم العسكري على العرب: مع إقامة اسرائيل، كان من المتوقع أن تبادر سلطاتها إلى الغاء هذه الأنظمة، خصوصاً وانها كانت قد طبقت بحق اليهود وزعمائهم أيضاً، الذين كانوا، بدورهم، قد اعترضوا على اصدارها وطالبوا بالغائها، في أكثر من مناسبة. والواقع أن تلك الأنظمة لم تكن غائبة عن فكر أولئك؛ إذ إن مجلس الدولة المؤقت قرر، في المرسوم الأول والوحيد الذي أصدره، الغاء بعض المواد منها، وهي ١٠٢ حتى ١٠٧ ج، التي تعالج مسألة الهجرة، وتمنع المهاجرين اليهود غير الشرعيين من دخول فلسطين (وفي المناسبة نفسها، الغيت أيضاً كافة التعليمات الناجمة عن الكتاب الأبيض لسنة ١٩٣٩، وما تبعه من أنظمة واجراءات تحظر بيع الاراضي لليهود، وذلك بمفعول رجعي منذ يوم صدورها). أما باقي الأنظمة فقد بقيت على حالها، نافذة المفعول.

ولم يمر وقت طويل حتى دبت الحياة ثانية في هذه الأنظمة؛ وذلك عندما فرضت الاحكام العسكرية على المناطق الثلاث الرئيسية التي بقي فيها عرب داخل اسرائيل، في الجليل شمالاً والمثلث في الوسط، والنقب في الجنوب، وأصبحت تلك الأنظمة الاساس القانوني لذلك. وسرعان ما تطورت تلك الاجراءات التي بدت استثنائية ومؤقتة في بدايتها، إلى نظام حكم عسكري شامل ذي جهاز خاص به، سيطر على معظم تلك الأجزاء من المناطق الثلاث المشار إليها والتي تضم أكثرية سكانية عربية، شكلت نحو ثلاثة أرباع السكان العرب في اسرائيل بأسرهم؛ بينما استثني اليهود المقيمون داخل تلك المناطق من هذه الاجراءات(٢). وخلال العقد الأول لقيام اسرائيل، كان نظام الحكم العسكري هذا وجهازه هو السلطة الفعلية التي حكمت تلك المناطق وسكانها، وادارتها على طريقة الحاكم بأمره، مستمدة معظم صلاحياتها من أنظمة الدفاع (الطوارىء) لسنة ١٩٤٥. وتمثل ذلك، على وجه العموم، في تقسيم تلك المناطق الواسعة نسبياً إلى مناطق فرعية صغيرة، تضم كل منها مدينة أو بلدة أو قرية أو مجموعة من القرى، أعلنت (وفقاً للمادة ١٢٥ من الانظمة) مناطق مغلقة حظر على سكانها الخروج منها أو على غيرهم الدخول إليها، لأي سبب كان دون الحصول على تصريح خطي مسبق من قبل الحاكم العسكري، أو ممّن فوضه بذلك. كما فرض منع التجول (المادة ١٢٤ من الأنظمة) في الليل على عدد من تلك المناطق، وخصوصاً تلك التي كانت واقعة بالقرب من الحدود الأردنية - الاسرائيلية، بشكل دائم خلال سنوات عديدة. وفي الوقت نفسه، مارس الحكم العسكري كافة اجراءات القمع ضد السكان العرب، كمصادرة الأراضي والاعتقال الاداري والنفي وفرض الاقامات الجبرية، كما فرضت قيود شديدة على النشاط السياسي.